



WHA35.14

ج ص ٣٥-١٤

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون

12 May 1982

١٢ مايو/أيار ١٩٨٢

سياسة براءات الاختراع

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

ادراكا منها للحاجة الى اجراء ايجابي لتوفير موارد الرعاية الصحية للجميع ، و دور الحوافز في استنباط التكنولوجيا الصحية غير المتاحة حاليا ،

واقناعا منها بأن على المنظمة ، عند الاسهام في استنباط التكنولوجيا الصحية ، أن تسعى الى ضمان توفيرها على نطاق واسع للدول الأعضاء بتكلفة ملائمة ،

وان تدرك أنه يجب العمل ، كلما كان ذلك مرغوبا ، على استمرار الاتصالات الوثيقة فيما يتعلق بسياسة براءات الاختراع بين منظمة الصحة العالمية والمنظمات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة ،

١- تقرر أن تكون سياسة المنظمة الحصول على براءات الاختراع أو شهادات المخترعين أو فوائده في براءات الاختراع المتعلقة بالتكنولوجيا الصحية القابلة لاستصدار براءات لها والمستنبطة من خلال المشروعات التي تدعمها المنظمة ، حيثما تكون هذه الحقوق والمصالح ضرورية لضمان استنباط التكنولوجيا الجديدة . وسوف تستخدم المنظمة حقوق براءات الاختراع الخاصة بها ، وأية فوائده مالية أو غير مالية مرتبطة بها ، لتعزيز استنباط التكنولوجيا الصحية ونتاجها و إتاحتها على نطاق واسع من أجل المصلحة العامة ،

٢- تطلب الى المدير العام أن يقدم تقريرا الى الدورة الحادية والسبعين للمجلس التنفيذي ، والى جمعية الصحة العالمية السادسة والثلاثين ، ثم بصفة دورية بعد ذلك ، عن تقدم وطرق تنفيذ هذه السياسة ، وعن أية مشكلات متعلقة بها ، وكذلك عن المشاورات مع المنظمات الدولية المعنية .

الجلسة العامة الثانية عشرة ، ١٢ مايو/أيار ١٩٨٢

ج ٣٥ / المحاضر الحرفية / ١٢



= = =